

المركز التربوي للبحوث والإنماء

عقد اتفاق

أعمال تدعيم حاجب الشمس الموجود على الواجهة الجنوبية الشرقية
في مركز الصعوبات التعليمية
في مبنى دار لويس أبو شرف للمعلمين والمعلمات - جونييه

في ما بين:

- المركز التربوي للبحوث والإنماء ممثلاً برئيسه
- مؤسسة جوزيف عيروت للمقاولات والتجارة العامة
- فريق أول
- فريق ثانٍ

بالاستناد إلى:

- قانون إنشاء المركز التربوي للبحوث والإنماء الموضوع موضع التنفيذ بالمرسوم رقم ٢٣٥٦ تاريخ ١٩٧١/١٢/١٠.
- المرسوم رقم ٣٠٨٧ تاريخ ١٩٧٢/٤/١١ (تنظيم المركز التربوي للبحوث والإنماء).
- قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩.
- القرار رقم ٢٠٢٣/٥١١ تاريخ ٢٠٢٣/١٠/١١ (إجازة أعمال تدعيم حاجب الشمس الموجود على الواجهة الجنوبية الشرقية في مركز الصعوبات التعليمية في مبنى دار لويس أبو شرف للمعلمين والمعلمات - جونييه بطريقة المناقصة العمومية).
- دفتر الشروط رقم ١٧٣٧/م تاريخ ٢٠٢٣/١٠/١١ الخاص بإعادة تلزيم أعمال تدعيم حاجب الشمس الموجود على الواجهة الجنوبية الشرقية في مركز الصعوبات التعليمية في مبنى دار لويس أبو شرف للمعلمين والمعلمات - جونييه بطريقة المناقصة العمومية.
- القرار رقم ٢٠٢٤/١٤٠ تاريخ ٢٠٢٤/٣/١٤ المتعلق بتصديق تلزيم أعمال تدعيم حاجب الشمس الموجود على الواجهة الجنوبية الشرقية في مركز الصعوبات التعليمية في مبنى دار لويس أبو شرف للمعلمين والمعلمات - جونييه بطريقة المناقصة العمومية.

تم الاتفاق على ما يلي:

أولاً: يعهد الفريق الأول إلى الفريق الثاني تنفيذ أعمال تدعيم حاجب الشمس الموجود على الواجهة الجنوبية الشرقية في مركز الصعوبات التعليمية في مبنى دار لويس أبو شرف للمعلمين والمعلمات - جونييه وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاص بالتلزيم رقم ١٧٣٧/م تاريخ ٢٠٢٣/١٠/١١ والمواصفات المحددة في الملحق رقم ١ المرفق بدفتر الشروط الذي يتضمن المواصفات الفنية وواجبات الملتزم وبياناً بالأعمال المطلوبة.

ثانياً: تحدد مدة التنفيذ بـ ٨٨ يوماً ثمانية وثمانون يوماً من تاريخ نفاذ هذا العقد.

ثالثاً: يتعهد الفريق الثاني أن يتولى بنفسه تنفيذ هذا العقد ويبقى مسؤولاً تجاه الفريق الأول عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه ويمنع عليه تلزيم موجباته التعاقدية لغيره.

رابعاً: ان الفريق الثاني مسؤول بكل حال ابتداءً من تاريخ تبليغه هذا العقد وحتى يوم المخالصة النهائية عن جميع المخالفات والجنح.

خامساً: يتم تنفيذ العقد بإشراف مباشر من قبل فريق العمل المكلف بذلك من قبل الفريق الأول وفقاً لأحكام المادة ٢٣ من دفتر الشروط الخاص بالتلزم.

سادساً: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الفريق الثاني المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يُعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه اتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- في حال المخالفة تقوم الإدارة باتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتُدسم الكلفة من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

سابعاً: يتعهد الفريق الثاني تسليم الأعمال المطلوبة إلى اللجنة المعنية وفقاً لأحكام المادة ٢٢ من دفتر الشروط الخاص بالتلزم.

ثامناً: تدفع قيمة العقد البالغة /٧٢٨٥\$/ فقط سبعة آلاف ومئتان وخمسة وثمانون دولاراً أميركياً إلى الملتزم (الفريق الثاني) بعد انتهاء أعمال التنفيذ وبالدولار الأميركي الفريش بحسب المادة الخامسة من قانون الشراء العام وذلك بموجب حوالة مصرفية.

تاسعاً: على الفريق الثاني تقديم ضمان حسن تنفيذ بنسبة ١٠% من قيمة العقد أي بقيمة /٧٢٨,٥٠\$/ فقط سبع مائة وثمانية وعشرون دولاراً أميركياً و ٥٠ سنناً خلال فترة لا تتجاوز /١٥/ خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ يصادر ضمان العرض.

عاشراً: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجب على الفريق الثاني التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر. وتحتسب غرامة تأخير نقدية نسبتها (٣%) ثلاثة بالمئة من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في إنجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن نسبة (٧%) سبعة بالمئة من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن، وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التلزم.

حادي عشر: تطبق أحكام دفتر الشروط الخاص بالتلزم رقم ١٧٣٧/م تاريخ ٢٠٢٣/١٠/١١ الذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وأحكام قانون الشراء العام في كل ما لم يتم ذكره في هذا العقد.

ثاني عشر: نظم هذا العقد على نسختين أساسيتين سلمت إحداها إلى الفريق الثاني.

الفريق الأول

رئيسة المركز التربوي للبحوث والإتماء

بالتكليف

البروفسور هيام إسحق

الفريق الثاني

الاسم 

التوقيع


للمقاوالات والتجارة العامة
٠٣/٢٧٢٧٦٦ - ١

مع المصادقة

وزير التربية والتعليم العالي

عباس الحلبي

تبلغت النسخة الأصلية
تاريخ ١٣/٥/٢٠٢٤


للمقاوالات والتجارة العامة
٠٣/٢٧٢٧٦٦ - ١